



# إرشادات الاستيراد في المغرب



## قائمة المحتويات

2	..... 1- المقدمة	2
2	..... 1.1 قوانين التجارة الدولية في المغرب	2
3	..... 2- خطوات الاستيراد في لبنان	3
4	..... 1. المرحلة الأول (التخطيط)	4
4	..... 1.1 تحديد المنتج والتواصل مع العميل	4
4	..... 2 المرحلة الثانية (التحضير)	4
4	..... 2.1 الموافقة على الفاتورة الجمركية	4
5	..... 2.2 تحضير بوليصة الشحن والتأمين	5
5	..... 2.3 المراقبة التقنية أو الصحي	5
5	..... 2.4 استخراج رخصة استيراد	5
5	..... 2.5 التخليص الجمركي	5
6	..... 2.6 الإقرارات الجمركية	6

## إرشادات الاستيراد في المغرب

### 1. المقدمة

#### تعريف التصدير:

**الاستيراد:** هو جلب السلع من الخارج إلى الداخل وإدخالها إلى الدائرة الجمركية وتسجيل البيان الجمركي للإفراج عنها برسم الوارد النهائي.

**الاستيراد للتجارة:** كل ما يستورده الشخص الطبيعي أو الاعتباري المقيد بسجل المستوردين من سلع تحمل الصفة التجارية لبيعها بحالتها عند الاستيراد أو بعد تعبئتها أو تغليفها أو إجراء أي عملية تحويلية أو تكميلية عليها.

**الاستيراد للإنتاج السلي والخدمي:** كل ما تستورده المشروعات الإنتاجية لبيعه بعد تغيير حالته، ويشمل ذلك مستلزمات الإنتاج أو التشغيل أو أداء الخدمة بما في ذلك الخامات والمواد الأولية والسلع الوسيطة.

#### قوانين التجارة الدولية في المغرب

تخضع شركات التجارة الدولية إلى:

- القانون 13-89 المتعلق بالتجارة الخارجية الصادر بظهير رقم 1-91-261 بتاريخ 13 جمادى الأولى 1413 الموافق ل 9 نوفمبر 1992 كما تم تعديله وتكاملته بالقانون رقم 37-93 الصادر بظهير رقم 1-94-259 بتاريخ 4 محرم 1415 الموافق ل 14 يويو 1994، القانون رقم 3-96 الصادر بظهير رقم 1-97-63 بتاريخ 4 شوال 1417 الموافق 12 فبراير 1997.

PDF

قانون رقم 13-89

- المرسوم رقم 2-93-415 تاريخ 11 محرم 1414 الموافق ل 2 يوليوز 1993.
- المرسوم رقم 2-93-415 تاريخ 11 محرم 1414 الموافق ل 2 يوليوز 1993 لتطبيق القانون رقم 13-89 المتعلق بالتجارة الخارجية كما عدل وتم بالمرسوم رقم 02-99-1261 بتاريخ 29 محرم 1421 الموافق ل 4 ماي 2000.

وقد تمت ترجمة تبني قانون التجارة الخارجية عام 1993 من خلال رفع القيود الكمية واعتماد الرسوم الجمركية كوسيلة أساسية لحماية المنتج الوطني. كما يواصل المغرب تبسيط الإجراءات الضريبية الجمركية وترشيدها وزيادة درجة شفافيتها. ومن ذلك:

- تقليص عدد رسوم الاستيراد
- التخفيف من الرسوم الجمركية لمحاربة التهريب تحديد
- تأكيد الدور الاقتصادي للتعريف الجمركية من خلال تقليص وتكثيف الرسوم المفروضة على المواد الأولية والمواد الشبه مصنعة فضلاً عن احترام التزاماته إزاء منظمة التجارة العالمية،

حقق المغرب تقدماً ملموساً عبر تحرير المبادلات الدولية للسلع والخدمات واحترام القوانين التنظيمية السارية. حيث ألغيت رخص الاستيراد إلا باستثناء بعض المنتجات لأسباب أمنية أو لأسباب تتعلق بفرض قيود على الكميات المستوردة، وقد تم إبلاغ منظمة التجارة العالمية بذلك.

يسعى المغرب من خلال هذه التدابير المتنوعة إلى تشجيع الاستثمار، وتحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، ومحاربة التهريب. وتعد رسوم الاستيراد المطبقة حالياً في البنية التعريفية رسوماً قيمية حسب السعر، لذلك لا وجود لرسم معين أو مختلط.

## ٢- خطوات الاستيراد في المغرب

يلخص هذا العرض المراحل الأساسية للاستيراد في المغرب. ويمثل هذا العرض خطوات تحضيرية للاستعداد بكافة المعلومات والأوراق اللازمة قبل بدء الإجراءات القانونية وذلك لتسهيل عملية الاستيراد.

### خطوات الاستيراد

رسم توضيحي ١ خطوات الاستيراد في المغرب



## 1 المرحلة الأولى (التخطيط)

### 1.1 تحديد المنتج والتواصل مع العميل

قبل بدء إجراءات الاستيراد يجب في البداية تحديد المنتج المراد استيراده والتواصل مع العميل المناسب.

## 2 المرحلة الثانية (التحضير للاستيراد)

### 2.1 التسجيل في السجل التجاري

تستلزم كل عملية استيراد التسجيل في السجل التجاري. ويتم هذا الإجراء لدى المحكمة الابتدائية التي يقع في دائرتها مقر المقابلة.

◀ يتم التسجيل في المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية / المحكمة التجارية

### 2.2 التأكد من وضع البضاعة

◀ التحقق من وضع البضاعة وخاصة البضائع المستوردة بحرياً.

◀ يمكن الاطلاع علي قائمة المنتجات الممنوعة من الاستيراد من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

### 2.3 المراقبة التقنية أو الصحية

قبل الاستيراد، من الحكمة أن تكون على علم بمختلف عمليات المراقبة المتعلقة بالمنتج المراد استيراده. وتهدف المراقبة التقنية للبضائع إلى التأكد من جودة المنتج ومطابقته للقوانين والمعايير المعمول بها في المغرب. للتأكد من احترام هذه المعايير، يمكن لمديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة أن تطالب المستورد بالإدلاء بشهادات محددة (صحية أو تقنية)، ويهدف القانون رقم 09 - 24 المتعلق بسلامة المنتجات والخدمات إلى تحديد معايير السلامة التي يجب أن تحترمها كل المنتجات والخدمات التي تدخل إلى السوق المغربية أو تستعمل في المغرب. أما بالنسبة للمنتجات الخاضعة لقوانين تقنية خاصة (باستثناء المنتجات الغذائية والأدوية والمستحضرات الصيدلانية) فعلى المستورد:

◀ تحرير تصريح بالمطابقة

◀ تكوين ملف تقني

◀ وضع علامة مطابقة على المنتج عند الاقتضاء

PDF

القانون رقم 09 24

فضلا عن ذلك، ينبغي على المنتج تزويد المستعمل بالمعلومات التي تخوله تقييم المخاطر التي ينطوي عليها منتج أو خدمة ما.

تهدف المراقبة التقنية للبضائع إلى التأكد من كون جودة المنتج تطابق القوانين والمعايير المعمول بها في المغرب، المنتجات المعنية بإجراءات المراقبة هي:

◀ المنتجات الغذائية ذات الأصل الفلاحي من خلال المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية. ويمكن الدخول على الموقع من خلال الرابط التالي:

<http://www.onssa.gov.ma/fr/>

◀ المنتجات الصناعية من خلال وزارة الصناعة والتجارة الاستثمار والاقتصاد الرقمي.

◀ المنتجات الصيدلانية ومستحضرات التجميل من خلال وزارة الصحة. يمكن الدخول على الموقع من خلال الرابط التالي:

<https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/Dmp.aspx>

◀ منتجات الصناعة التقليدية من خلال وزارة الصناعة التقليدية. ويمكن الدخول على الموقع من خلال الرابط التالي:

<https://mtataes.gov.ma/ar/>

يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات التي تخص المراقبة التقنية و الصحية من خلال الرابط التالي:  
<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

## 2.4 تسجيل سند الاستيراد

◀ تتطلب كل عملية استيراد تسجيل سند استيراد. لابد من الحصول على استمارة (الالتزام بالاستيراد) أو (ترخيص الاستيراد) أو (التصريح القبلي للاستيراد).

◀ يتيح رسم الاستيراد المرور عبر الجمارك، والتسوية المالية للبضائع ويقوم مقام الإذن بالاستيراد عند الاقتضاء.

◀ تعفى التسويات المالية للبضائع من الإذن المسبق لمكتب الصرف إذا تمت عمليات الاستيراد في إطار رسم استيراد مسجل طبقا لقوانين التجارة الخارجية والصرف المعمول بها.

يعفى من الالتزام بالاستيراد:

• البضائع المستوردة في إطار الأنظمة الخاصة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند ١٦ من القانون رقم ٨٩-١٣ المتعلق بالتجارة الخارجية.

PDF

القانون رقم 89 13

• البضائع المستوردة دون أداء.

• البضائع المستوردة عرضا بدون أداء والغير الموجهة للاستعمال التجاري والتي لا تتعدى قيمتها ٢٠ ألف درهم، طبقا للبند ٣ من المرسوم رقم ٤١٥-٩٣-٢ بتاريخ ٢ يوليوز ١٩٩٣ تطبيقا للقانون رقم ٨٩-١٣ المتعلق بالتجارة الخارجية كما تم تعديله وتتميمه.

ينبغي أن يسجل سند الاستيراد مع الأداء - وجوبا - لدى بنك معتمد من طرف مكتب الصرف ويلتزم لديه بالقيام بالإجراءات التي تنص عليها القوانين المنظمة للتجارة الخارجية والصرف والقيام بالتسويات المالية المتعلقة بالاستيراد. بالنسبة للبضائع الخاضعة لتأشيرة الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية، يتوجب على المستورد أن يضع الالتزام لدى بنك وسيط معتمد قبل تقديم طلب التأشيرة، وبعد تحصيل التأشيرة يمكنه توطين الالتزام. يخضع تسجيل الالتزام بالاستيراد لتأشيرة وزارة التجارة الخارجية بالنسبة للأشخاص الماديين والمعنويين غير المسجلين بالسجل التجاري والذين لا يتوفرون على هوية ضريبية. ويعفى من التأشيرات الجماعات المحلية والمصالح التابعة لها. وتخضع الالتزامات بالاستيراد أيضا لتأشيرة وزارة التجارة الخارجية حين يتعلق الأمر بمنتجات خاضعة للمراقبة طبقا للقانون ١٥-٠٩ الخاص بتدابير الحماية التجارية.

PDF

القانون رقم 15-09

ينبغي أن يتم تقديم البضائع إلى الجمارك من طرف المورد أو الشخص الذي يتكفل بنقلها بعد الاستيراد. للتأكد من التحمل عند الاستيراد، ينبغي أن يتم إيداع البضائع أو تحويل تصريح إجمالي ينجزه المكلف بشحن البضائع معلوماتيا. التسجيل المعلوماتي للتصريح بالتفصيل قبل تسجيل تصريح لدى مصالح الجمارك، لا بد من تحديد الخصائص

التالية للبضائع

- نوع التعريف
- المنشأ
- المصدر
- القيمة
- الوزن
- العناصر الكمية الأخرى مثل الطول والمساحة والحجم والعدد.

كل البضائع المستوردة يجب أن تكون موضوع تصريح مفصل ينجز على استمارة تسمى "التصريح الفريد للبضائع" الإعفاء من الرسوم والضرائب لا يعني الإعفاء من إلزامية التصريح.

في مرحلة أولى، ينبغي أن يتم إنجاز التصريح عبر حاسوب مرتبط بنظام التعشير الإلكتروني BADR. يجب إيداع التصريح المفصل في أجل ٤٥ يوما ابتداء من تاريخ إيداع التصريح الإجمالي في حالة النقل الجوي أو البحري، وابتداء من تاريخ وصول البضائع إلى مكتب الجمارك في حالة النقل البري.

يمكن إيداع التصريح مسبقا لدى مكتب الجمارك إذا تعلق الأمر ببضائع قابلة للتلف أو بضائع خطيرة أو بضائع قابلة للاشتعال. - تسليم ملف الاستيراد قبل التقدم إلى مكتب الجمارك، على المورد أن يكون ملفا يشمل التصريح الوحيد للبضائع فضلاً عن الوثائق التالية:

١. الوثائق المتعلقة بالرسوم والضرائب: شهادة بنكية تبين اسم بنك التوطين والمبلغ بالعملية المسجل في الفاتورة، وسعر الصرف، ومراجع رسوم الاستيراد.

٢. الوثائق المتعلقة بالأنظمة الجمركية: فاتورة تجارية متعلقة بالبضاعة المصرح بها وتفصيل بقيمة كل عنصر من العناصر المكونة للبضاعة.

٣. الوثائق المتعلقة بمختلف التشريعات غير التشريعات الجمركية: رسم الاستيراد: الالتزام بالاستيراد، رخصة الاستيراد، أو التصريح السابق على الاستيراد وشهادة المراقبة التقنية برسم القوانين غير الجمركية.

٤. وثائق أخرى: رسوم النقل ورسائل النقل الجوي ورسائل العربات ومذكرات تفصيلية تبين وزن وعدد ونوع البضائع المستوردة ما يثبت التسجيل في السجل التجاري.

ينبغي أن تشمل الفاتورة الأولية على كل المعلومات المتعلقة بالصفحة، خصوصا:

- القيمة الإجمالية وسعر الوحدة بقيمة المصنع
- الكمية بوحدهات القياس الملائمة
- الاسم التجاري للبضاعة
- ظروف التسليم،
- وبلدان المنشأ وبلدان أصل البضائع
- ظروف الأداء

بالنسبة للبضائع التي لا تفرض قيود على استيرادها، يسجل المورد التزاما بالاستيراد من خلال استمارة "الالتزام بالاستيراد، رخصة الاستيراد، التصريح القبلي للاستيراد" (٦ نسخ) عند الاستيراد، يجب إيداع النسخة المكتوبة من التصريح بمكتب الجمارك المعني، في أجل أقصاه:

- يوم العمل الموالي ليوم التسجيل
  - يوم العمل الخامس الموالي ليوم التسجيل بالنسبة للتصريحات في إطار الأنظمة الاقتصادية في الجمارك
  - يوم العمل ١٥ الموالي ليوم التسجيل بالنسبة للتصريحات بالبيع في إطار الأنظمة الاقتصادية في الجمارك.
- ينبغي تحويل العائدات بعد ذلك إلى بنك التوطين.

يمكن معرفة المزيد من المعلومات علي تسجيل سند الاستيراد من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

## 2.5 - الحصول على الشهادات الضرورية

يحمل القانون رقم ٠٧-٢٨ المسؤولية لمنتج ومستورد المنتجات الغذائية ذات الأصل الفلاحي. والواقع أن كل مستورد مسؤول عما يستورده من بضائع، لذلك فالبضائع يجب أن تأتي من مؤسسات معتمدة، كما يجب إعداد خطة لتسليم البضائع.

PDF

ظهير شريف رقم  
08-10-1

كما يجب أيضا على المستورد أن يستعلم عن الإجراءات وكيفية الحصول على الشهادات المرتبطة بالمنتج الذي ينوي استيراده إن اقتضى الأمر.

تستوحى المعايير المغربية عموما من المعايير الدولية والأوروبية. تفرض وزارة الصناعة والتجارة الاستثمار والاقتصاد الرقمي شهادات مطابقة بالنسبة لبعض أنواع التجهيزات. الأمر ذاته ينطبق على الواردات النباتية والحيوانية والمنتجات ذات الأصل الحيواني التي تتطلب مراقبة صحية من قبل المؤسسات المختصة (المكتب الوطني للسلمة الصحية للمنتجات الغذائية).

لا تتم المراقبة الفعلية للبضائع بشكل تلقائي. حيث تتم هذه العملية بطريقة فعلية بحضور المصرح لدى مصالح الجمارك أو من ينوب عنه وهي تهدف إلى التحقق من مطابقة هذه البضائع (طبيعتها، ومصدرها، وحالتها، وكميتها، وقيمتها) لما تم التصريح به بالتفصيل.

يمكن معرفة المزيد من التفاصيل من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>



### 3 المرحلة الثالثة (الاستيراد)

#### 3.1 - التصريح الجمركي

- ◀ للتدابير التعريفية، التي تعرف عادة "بالرسوم الجمركية"، هي الرسوم المستخلصة عند كل استيراد في بلد ما.
- ◀ من أجل الطالع على سعر الرسوم المطبقة يمكنكم تصفح موقع مديرية الجمارك والضرائب غير المباشرة على الإنترنت.
- ◀ في حالة اتفاق بلدين، يمكن تقليص الرسوم الجمركية أو رفعها. ومع ذلك فإن أداء الضريبة على القيمة المضافة إجباري ما لم يتم الإعفاء من ذلك.
- ◀ يتم الإعفاء من أداء الضريبة على القيمة المضافة في حالة
  - عملية استيراد أو شراء على المستوى المحلي يقوم بها المعني بالأمر مباشرة أو عن طريق شركة للقرض
  - كراء للتجهيزات والمعدات بالإضافة إلى قطع الغيار والمرفقات التي يجب تسجيلها في الحساب الغير جاري الذي يعطي الحق في الاستفادة من تقليص الرسوم

وللاستفادة من الإعفاء من الضريبة على الاستيراد، يتوجب على المستورد تقديم "طلب الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على الاستيراد" في نسختين من خلال ملء الاستمارات التي توفرها مديرية الضرائب حيث يلتزم المعني بالأمر بتسجيل مواد الاستثمار التي تعطي الحق في الاستفادة من تقليص الرسوم في حاسب غير جاري.

يمكن معرفة المزيد من التفاصيل من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

#### 3.2 - التسوية المالية للواردات

- ◀ يتيح سند استيراد، تم توطينه بشكل ملائم ومقيد من طرف الجمارك، لصاحبه التسوية عبر وساطة شباك مقر الإقامة لقيمة البضاعة المرتبطة به وأجرة الشحن والتكاليف المترتبة عن ذلك عند استحقاق العقد التجاري.
- ◀ يمكن تسوية نفقات الواردات بعملة غير تلك التي حددت مسبقا في العقد التجاري، علما أن هذه التسوية يمكن أن تتم إلا بإحدى العمالة التي حدد سعرها في سوق العمالة.

يمكن معرفة المزيد من التفاصيل من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

#### 3.3 - تسوية ملف الاستيراد

- ◀ تشمل تصفية ملف الاستيراد جمع الوثائق التجارية والمالية والجمركية التي تخول تقييم عملية الاستيراد، بحيث ينبغي أن تتطابق التسويات والفواتير النهائية وقيود الجمارك. ويطلب المستوردون بإعادة سند الاستيراد إلى شبابيك التوطين في أجل أقصاه شهر، ابتداء من تاريخ إتمام الإجراءات الجمركية.

يمكن معرفة المزيد من التفاصيل من خلال الرابط التالي:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

دليل الجهات المختصة بالصادرات و الواردات:

الهدف	المكان	الرابط والعنوان
تسجيل الشركة للاستيراد	مصلة الضرائب على المبيعات - المديرية العامة للضرائب	211 Av. Hassan II, Rabat 10000, Morocco <a href="https://tinyurl.com/ycytwf48">https://tinyurl.com/ycytwf48</a>
التسجيل في السجل التجاري	المحكمة الابتدائية (التي يوجد في دائرتها المقر الرئيسي للتاجر)	<a href="https://www.mahakim.ma/Ar/Services/SuiviAffaires_new/TPI/?Page=ServicesElectronique&amp;TypJur=TPI">https://www.mahakim.ma/Ar/Services/SuiviAffaires_new/TPI/?Page=ServicesElectronique&amp;TypJur=TPI</a>
التحقق من وضع البضائع	• قطاع التجارة الخارجية بوزارة الصناعة والاستثمار والاقتصاد الرقمي • إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بوزارة الاقتصاد والمالية	<a href="https://www.mcinet.gov.ma/ar">https://www.mcinet.gov.ma/ar</a>  <a href="https://tinyurl.com/2y4sfha5">https://tinyurl.com/2y4sfha5</a>
المراقبة التقنية/الصحية للمنتجات ذات الأصل الفلاحي	المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات / المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية	<a href="http://www.onssa.gov.ma/ar/">http://www.onssa.gov.ma/ar/</a> شارع الحاج أحمد الشرقاوي، أكدال - الرباط - المغرب <a href="https://www.moroccofoodex.org.ma/ar/">https://www.moroccofoodex.org.ma/ar/</a>
المراقبة التقنية/الصحية للمنتجات الصيدلانية	وزارة الصحة	<a href="https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/AccueilAr.aspx">https://www.sante.gov.ma/sites/Ar/Pages/AccueilAr.aspx</a> 335 Ave Mohammed V, Rabat 10020, Morocco
المراقبة التقنية/الصحية لمنتجات الصناعة التقليدية	وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي	<a href="https://mtataes.gov.ma/ar/">https://mtataes.gov.ma/ar/</a> شارع ماء العينين ، ص.ب 6435 ، أكدال ، الرباط - المغرب
اكتتاب سند التصدير	الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية	<a href="https://www.mcinet.gov.ma/ar">https://www.mcinet.gov.ma/ar</a>

## قائمة المصادر

- Euromed, <https://euromed.tradehelpdesk.org/euromed/ar/market-access-info/customs-procedures-guides/download?reporter=504>
- دليل الفاعل في مجال التجارة الخارجية  
, <http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>
- The Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, “GCC Guide for Control on Imported Foods”, 2016, [17\\_0268\\_00\\_e.pdf \(wto.org\)](http://www.wto.org)